صفته كذا (وضع) مفعول سأل أي سأل وضع (قيمة العبد) مثلا عند القاضي أو عند أمين بإذن القاضي (ليذهب به) أي بالعبد (إلى بلد يشهد له) في تلك البلد (على عينه أجيب) لسؤاله ومكن من الذهاب به إلى البلد الذي طلبه فإن ثبت عند قاضيه أنه عبده أنهى للقاضي الأول أنه ثبت عندنا أن هذا العبد لمدعيه واستحقه وأخذ القيمة الموضوعة عند القاضي الأول وجعلنا الواو للحال لأنها لو قطعت بأن قالت لم نزل نسمع من الثقات وغيرهم أن هذا العبد مثلا بعينه هو الذي ذهب له أخذه مدعيه أي مع اليمين إن كان بيد حائز (لا إن انتفيا) أي العدل وبينة السماع (وطلب) المدعي (إيقافه) أي العبد أو غيره على يد أمين (ليأتي) أي إلى أن يأتي (ببينة) تشهد له على دعواه المجردة عما ذكر الآن فلا يجاب لذلك (وإن) كان بينته (بكيومين) فأولى إذا كانت على أكثر لأنه يحمل على أنه قصد إضرار المالك بمنعه الانتفاع بملكة في تلك المدة (إلا أن يدعي بينة حاضرة) بالبلد تشهد له (أو) يدعي (سماعا) أي بينة سماع حاضرة (يثبت به) المدعى به بأن كان فاشيا (فيوقف) المدعى به في المسألتين عند القاضي حتى يأتيه ببينته (ويوكل به) من يحفظه (في) ما لو كانت على (كيوم) فإن جاء بها عمل بمقتضاها وإلا سلمه لربه بعد يمينه من غير كفيل (والغلة) الحاصلة من المدعى فيه (له) أي للمدعى عليه ولو فيما فيه حيلولة على الراجح لأن الضمان منه (للقضاء) به